ابو العباس الفرق بينهما دعوى تحتاج الى برهان قال
ابو جعفر لا يحتاج الى ذلك وقد حكوا اليهما ظاهرين الحمناعن
منهما قول احمد بن يحيى تقول ازرد عليك تميمك وزرده وزرده وزره
مثل هده وهده وهده قال ابو العباس هذه الاشياء لا تقرف
قياسا ولا يشبه بعضها بعض الاسماع من العرب اذ لو كان
هذا البابان تقول وذر يذر وودع يدع قياسا على تمام يتوم
ومزب يزب وانما يصرف منه ما صرفت العرب ويترك منه
ما لم تصرفه العرب اقتداء بها قال ابو جعفر ليس هذا قول
احد من النحويين علمناه وذلك انه لا يمتنع القياس في شيء
من المضاعف على ردد فنقول سن يسن واد يود
كما قلنا رد يرد ولو كنا لا نتطق الا بما نطقت به العرب
ولا نقيس على كلامها لبطل اكثر الكلام ولا يجوز قياس وذر
يذر وودع يدع على المضاعف لانه معتل فعل استغنى بالمصدر
الماضي فيه لا لترك احد هما لاستثقال الواو حتى تبدل
فيقولون في وحد احدهما استثقلوا الواو وكان
ترك ذا في معنى ودع وودر استغنوا عنه بترك
ولعل بعض العرب قد قال ودع وودر على القياس
فلا معنى لقوله لجاز ان يقول وذر وودع لانه قد قيل
قال ابو العباس انما لم نشبه مضاعفا بمضاعف
وانما اردنا ان نريك ان العرب قد نطقت فاشيا وغضته
في نظيره واما قولك ان هذا معتل فليس بالاعتلال له
منع من ان يبنى له ماض مثل قدر يزن قال ابو
جعفر هذا الذي انتهيه من ابي قلت انما لم يبن
منه ماض لانه معتل غير لازم وكلامي بين خلاف هذا
لاني قلت لم يبن منه ماض لعلة فكيف التزام ابي اعتللت
بانه

باسم يقع منه ماض لانه معتل قال ابو جعفر ولم يجب عن
المسيلة الاخيرة وهي ولا يود مد الجواب ان يقول اد يا
هذا تظير قل لان اد يود مثل قال يقول قال محمد بن يزيد
تقول ابو العباس لا يجوز ان يود من قوله تعالى اد الان
العرب لم تبن منه فعلا الذي عليه عامة اهل العلم ان
الاد وصف غير جار على فعل لانها هو ممنوع في كلام العرب
فالامر العظيم فحكمه حكم الاسماء التي جاءت غير جارية على
فعل واذا كان هكذا لم يجز ان يبنى منه فعل من حيث ان
الابنية انما هي مأخوذة من الافعال وانما الافعال تتصدر
عنها ولو كانت الاسماء التي هي منتهى لا تقع ان يكون في
الكلام اسم البتة والدليل على هذا انه ليس احد من
العرب ولا من العلماء يجيز ان يأمر من صلح وفرس لا
من جعفر وحبرج وضفدع ولا من الاوصاف التي ليست
بجارية على فعل نحو عود ونكر واص وسلاب وعرطل
وجحشم لان هذه الاسماء غير جارية على فعل فكذلك
على ان من الاوصاف ما لا يجوز ان يبنى له فعل مثل
شيء الامر والدعاء والخبر وغير ذلك الاسماء المبنية كلها لغة
غير كمال والقول لا يجوز ان يتصرف منها فعل لان هذه الا
وان كانت تعمل عمل الافعال فهي غير جارية على الفعل
فاذا كان ما يعمل عمل الفعل لا يجوز ان يصرف له فعل
فما لا يعمل عمل الفعل اولى ان لا يصرف له فعل هذا قول
اهل التحصيل من اهل صناعة النحو ولا يقال اد يود
فهو اد وانما يقال اد بود اد امرأة اد وليس الاد هو
الاد لان الاد جار على الفعل والاد وصف غير جار
على فعل وقول ابي جعفر قد عرفه النحويون تقول

Copyright Beijing Sport University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)